

لها للفتنة ولهذا نهيت عن المسافرة لامع محرم حجة  
 الشافعي قوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر جلد  
 مائة ونفي سنة واما العبد والامة فاصح اقوال ثلاثة  
 للشافعي تغريب نصف سنة وقوله صلى الله عليه  
 وسلم البكر بالبكر والثيب بالثيب فليس هو  
 على سبيل الاشتراط بل جلد البكر الجلد والتغريب  
 سوا زني بكر ام ثيب وجمد الثيب الرجم سوا زني  
 بثيب ام بكر فهو شبيهة بالتثيب الذي يخرج على  
 العالمين **عن** الشرب من مال كذا النبي صلى الله عليه وسلم  
 اني برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو اربعين  
 قال وفعله ابو بكر فلما كان عمرا سبنا الناس  
 فقال عبد الرحمن اخذ الحدود ثمانون فامر به عمر  
**نشر** وفي رواية جلد النبي صلى الله عليه وسلم في  
 الخمر بالجريد والنعال ثم جلد ابو بكر اربعين  
 فلما كان عمرا ودنا الناس من الويف قال ما ترون  
 في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف اريد ان يجعلها  
 كاخف الحدود بجلد عمر ثمانين وفي رواية ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجرية  
 اربعين وفي حديث علي رضي الله عنه انه جلد اربعين  
 ثم قال للجلاد امسك ثم قال جلد النبي صلى الله  
 عليه وسلم اربعين وابو بكر اربعين وعمر ثمانين  
 وكل

وكلا سنة وهذا احب الي قوله في الرواية الاولى فقال  
 عبد الرحمن اخف الحدود بنصب اخف وهو منصوب  
 بفعل محذوف اي اجله كاخف الحدود واجعله  
 كاخف الحدود كما صرح به في الرواية الاخرى وقوله  
 اخف الحدود اي المنصوص عليها في القران وهو جلد  
 السرقة يقطع وحد الزني جلد مائة وحد الفذ في ثمانين  
 فاجعلها ثمانين كما خف هذه الحدود وفيه جواز  
 القياس واستصحاب سنن امة الامام والقاضي والمفتي  
 اصحابه وخاضع بمجلسه في الاحكام وقوله وكلا سنة  
 معناه ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم واي بكر رض  
 الله عنه سنة بجمان وكذا فعل عمر رضي الله عنه لكن  
 فعل النبي صلى الله عليه وسلم واي بكر احب الي وقوله  
 وهذا احب الي اشارة الي الاربعين التي كان جلدتها  
 وقال للجلاد امسك ومعناه هذا الذي جلدته  
 وهو الاربعون احب الي من الثمانين وفيه ان فعل  
 الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله  
 عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين  
 المهديين عصوا عليها بالنواجذ اما حد الخمر فقد  
 اجمع المسلمون عليه وعلى تحريم شرب الخمر وجمعوا  
 على انه لا يقتل بسرها وان تكررت منه فهكذا حكم  
 الاجماع فيه الترمذي وخلائق وحكي القاضي عياض